

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[106] وثانياً: إن النصوص تصرح بأنه " صلى الله عليه وآله " قد ضرب قبته في أقصى بني خطمة، على مرمي سهم من بني النضير.. ويبعد أن بنو خطمة مسجدهم في أق صى يارهم، إلى جانب بني النضير. قطع النخل، أو حرقه: وتذكر الروايات: أن النبي الأكرم " صلى الله عليه وآله " قد أمر المسلمين بقطع نخل بني النضير، والتحريق فيه، وكان ذلك في موضع يقال له بالبويرة: فناداه اليهود: أن يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد، وتعيب من صنعه، فما بال قطع النخل وتحريقها، فأنزل الله: (ما قطعتم من لينة أو تركتموها قائمة على أصولها فبإذن الله وليخزي الفاسقين) (1) _____ (1) الآية في سورة الحشر رقم 5. وأمر الرسول " صلى الله عليه وآله " بحرق وقطع النخل موجود في المصادر التالية: جامع البيان ج 28 ص 23 وأسباب النزول للواحدي ص 237 و 238 ومسنند الحميدي ج 2 ص 301 ومسنند أبي عوانة ج 4 ص 97 والطبقات الكبرى ج 2 ص 58 وفتوح البلدان قسم 1 ص 19 - 20 والجامع الصحيح ج 4 ص 122 وج 5 ص 408 ومسنند أحمد ج 2 ص 8 و 52 و 80 و 86 و 123 و 140 ومسنند الطيالسي ص 251 والمبسوط للسرخسي ج 10 ص 31 - 32 وسنن الدارمي ج 2 ص 22 والمحلى ج 7 ص 294 ووفاء الوفاء ج 1 ص 290 ودلائل النبوة لأبي نعيم ص 429 وسيرة مغلطاي ص 53 ومعجم البلدان ج 1 ص 512 وصحيح البخاري ج 3 ص 11 و 128 والسيرة النبوية لابن كثير ج 3 ص 50 و 147 و 149 و 150 والبداية والنهاية ج 4 ص 79 و 77 والثقات ج 1 ص 242 ومناقب آل أبي طالب ج 1 ص 197. والأحكام السلطانية ص 64 وفتح الباري ج 7 ص 254 و 256 والروض الأنف ج 3 ص 250 وسنن ابن ماجه ج 2 ص 948 وجوامع الجامع = (*)
